

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-232 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1440 الموافق 13 غشت سنة 2019 الذي يحدد مهام الوكالات الموضوعاتية للبحث وتنظيمها وسيرها، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-206 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021 والمتضمن إعادة تنظيم الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-208 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021 والمتضمن إعادة تنظيم الوكالات الموضوعاتية للبحث في البيوتكنولوجيا وعلوم الزراعة والتغذية وتغيير تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-210 المؤرخ في 8 شوال عام 1442 الموافق 20 مايو سنة 2021 والمتضمن إعادة تنظيم الوكالات الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة وتغيير تسميتها،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1434 الموافق 10 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب بعنوان الوكالات الموضوعاتية للبحث،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 38 من المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب، يحدد عدد المناصب العليا ذات الطابع الوظيفي، بعنوان الوكالات الموضوعاتية للبحث، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

المادة 2 : يلغى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1434 الموافق 10 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب بعنوان الوكالات الموضوعاتية للبحث.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 7 ديسمبر سنة 2023.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وزير المالية

لعزيز فايد

كمال بداري

عن الوزير الأول

وبتفويض منه،

المكلف بتسيير المديرية العامة

للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

عبد الوهاب لعويسي

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 رجب عام 1445 الموافق 24 جانفي سنة 2024.

يوسف بلمهدي

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 7 ديسمبر سنة 2023، يحدد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب بعنوان الوكالات الموضوعاتية للبحث.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-307 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب، لاسيما المادة 38 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

الجدول الملحق

المناصب العليا					الوكالات الموضوعاتية للبحث
المجموع	مسؤول المصلحة الداخلية	رئيس مخزن	رئيس ورشة	رئيس حظيرة	
4	1	1	1	1	الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة والحياة
4	1	1	1	1	الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا
4	1	1	1	1	الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية
12	3	3	3	3	المجموع

**بعنوان لممثلي وزارة المالية (المديرية العامة
للميزانية) :**

- السيدة جرمان صبيحة، عضوا دائما،
- السيدة بكة سناء، عضوا مستخلفا.

**بعنوان لممثلي وزارة المالية (المديرية العامة
للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية
للدولة) :**

- السيدة خديم كهينة، عضوا دائما،
- السيد صادقي أومضان، عضوا مستخلفا.

بعنوان لممثلي وزارة التجارة وترقية الصادرات :

- السيد رحاحلة فؤاد، عضوا دائما،
- السيدة بن عزوز فاطمة الزهراء، عضوا مستخلفا.

تتولى المديرية الفرعية للصفقات والعقود بمديرية
الوسائل والممتلكات والعقود لوزارة التعليم العالي والبحث
العلمي، الأمانة الدائمة للجنة القطاعية للصفقات العمومية.

يلغى القرار المؤرخ في 25 صفر عام 1437 الموافق
7 ديسمبر سنة 2015 الذي يحدد تشكيلة اللجنة القطاعية
للصفقات لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

**قرار مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1445 الموافق
12 نوفمبر سنة 2023، يتضمن تعيين أعضاء
اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة
التعليم العالي والبحث العلمي.**

بموجب قرار مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1445 الموافق
12 نوفمبر سنة 2023، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم،
تطبيقا لأحكام المادة 102 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في
18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يحدد
القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، في اللجنة
القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التعليم العالي والبحث
العلمي :

**بعنوان لممثلي وزارة التعليم العالي والبحث
العلمي :**

- السيد رواسكي خالد، رئيسا،
- السيد بوشدوب طلال محمد الخميني، نائبا للرئيس.

بعنوان لممثلي القطاع المعني :

- السيد بورباس مولود، عضوا دائما،
- السيد ناقة مراد، عضوا دائما،
- السيد حميدي حسام الدين، عضوا مستخلفا،
- السيد العوفي عمر، عضوا مستخلفا.